

222045 - ما حكم تناول "خنزير غينيا"؟

السؤال

ما حكم ما يسمى بخنزير غينيا فهما من الأطعمة التي يتناولها الناس في بعض أجزاء أمريكا .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"خنزير غينيا" من أنواع القوارض ، فقد جاء في "الموسوعة العربية العالمية" :
 "خنزير غينيا (Guinea pig) حيوان ثديي جنوب أمريكي صغير، وهو نوع مستأنس من الكابيا الوحشي ... والخنزير الغينية ليست خنازير حقيقية ، بل هي قوارض كما هو الحال مع القنادس والفئران والسناجب " انتهى .
 ومن المشتهر بين الناس أن خنزير غينيا هو الحيوان المعروف باسم "الوبر" ، وجاء في "الموسوعة العربية العالمية" :
 "الوبر حيوان في حجم الأرنب يشبه خنزير غينيا ، ويتغذى بالنباتات " انتهى .
 وحسب الوصف المذكور والمعلومات الموجودة عنه فلا يوجد ما يقتضي تحريمه ، وإذا كان هو الوبر فقد أباحه أكثر العلماء ، لأنه حيوان عشبي يأكل النبات ، وليس له ناب يفترس به ، ولا هو من المستخبات .
 قال ابن قدامة المقدسي : " وَيُبَاحُ الْوَبْرُ ، ... وَهُوَ مِثْلُ الْأَرْنَبِ ، يَعْتَلِفُ النَّبَاتَ وَالْبُقُولَ ، فَكَانَ مُبَاحًا كَالْأَرْنَبِ ، وَلِأَنَّ الْأَصْلَ الْإِبَاحَةُ ، وَعُمُومُ النَّصُوصِ يَفْتَضِيهَا ، وَلَمْ يَرِدْ فِيهِ تَحْرِيمٌ ، فَتَجِبُ إِبَاحَتُهُ " انتهى من "المغني" (326 / 13) .
 وقد نص النووي رحمه الله أيضا على حل الوبر . انظر : "روضة الطالبين وعمدة المفتين" (272 / 3) .
 وفي "فتاوى اللجنة الدائمة" (22/306) : "الوبر حلال أكله ؛ لأنه يفدى في الإحرام والحرم إذا قتله المحرم ، وهو حيوان كالأرنب يأكل النبات والبقول ، وهو من الطيبات ؛ لأنه ليس له ناب يفترس به ، وليس من المستخبات ، فأحل أكله " انتهى .

وينظر جواب السؤال (221528)

والخلاصة :

أن الخنزير المحرم هو خنزير البر المعروف ، وهو الذي وردت النصوص الشرعية بتحريمه واستخباته ، وأما خنزير غينيا ، فهو باق على أصل الإباحة ، والأسماء والألقاب لا تأثير لها في حكم التحريم والإباحة .
 والله أعلم .